

071- نور على الدرب - أ د سامي بن محمد الصقير حفظه الله

تعالى - السبت 7 شعبان 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله - [00:00:01](#)

وبركاته اهلا ومرحبا بكم ايها الاخوة الكرام. في هذه الحلقة الجديدة من برنامجكم نور على الدرب. ضيفنا في هذه الحلقة هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار - [00:00:41](#)

العلماء في بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم الله وبارك فيكم وفي الاخوة المستمعين والمستمعات. حياكم الله مستمعينا الكرام اهلا ومرحبا بكم ونسعد بمتابعتكم لنا في هذه الحلقات نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم للعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:51](#)

شيخ سامي حفظكم الله نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي يقول اه صاحبه ما المراد بقول النبي صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنائز بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:01:07](#)

واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فقول النبي صلى الله عليه وسلم اسرعوا في الجنائز والاسراع في هذا الحديث له معنيان المعنى الاول - [00:01:22](#)

الاسراع في تجهيزها والصلاة عليها ويؤيد ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لجيفة مسلم ان تحبس بين ظهراني اهله والمعنى الثاني من معاني الاسراع الاسراع في حملها - [00:01:47](#)

والسير بها الى المقبرة ودفنها والحديث شامل في هذين المعنيين واما قول النبي صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث فشر تظعونه عن رقابكم فلا يدل على ان المراد بذلك الاسراع - [00:02:13](#)

في حملها والسير بها لوجهين الوجه الاول ان قوله صلى الله عليه وسلم فشر تظعونه عن رقابكم فرد من افراد عموم قوله اسرعوا بالجنائز والقاعدة ان ذكر بعض افراد العام بحكم - [00:02:39](#)

لا يخالف العام لا يقتضي التخصيص والوجه الثاني انه اذا كان الاسراع في حملها مأمورا به فالاسراع في تجهيزها والصلاة عليها من باب اولى لان الاسراع في التجهيز وسيلة الى الاسراع في حملها ودفنها - [00:03:07](#)

وقد علل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله فانها ان تك سالحة والصالح من عباد الله هو القائم بحقوق الله وحقوق عباده فخير تقدمونها اليه والمراد بالخير هنا نعيم القبر - [00:03:36](#)

ثم قال وان تك سوى ذلك فشر تظعونه عن رقابكم سوى ذلك يعني غير سالحة وعبر صلى الله عليه وسلم بقوله وان تك سوى ذلك تحاشيا ببشاعة اللفظ ثم قال فشر تظعونه عن رقابكم - [00:03:59](#)

وهذا من حسن تعبيره صلى الله عليه وسلم لانه لا ينبغي ان نقدم اخانا الى شر والحاصل ان هذا الحديث يدل على مشروعية الاسراع في تجهيز الجنائز والسير بها ولان - [00:04:25](#)

تأخير الجنائز مخالف في ظاهر القرآن قال الله عز وجل من اي شيء خلقه من نطفة خلقه فقدره ثم السبيل يسره ثم اماته فاقبره

فاتى بالفاء الدالة على التعقيب وان اخباره يكون عقب موته - [00:04:49](#)

بخلاف ما قبله في الاية حيث عبر سبحانه وتعالى بثم الدالة على التراخي ولان تأخير الجنازة فيه جناية على الميت لانه حبس له عما ينتظره من النعيم والسرور في قبره ان كان الميت صالحا - [00:05:17](#)

قال اهل العلم رحمهم الله ولا بأس ان ينتظر به يعني الميت من يحضره من اقاربه بشرط ان يكون الزمن قريبا والا يخشى على الميت او ان يشق ذلك على - [00:05:45](#)

الحاضرين لان المشروع تكفير المصلين على الميت لانهم شفعاء وكلما كثر المصلون كان ذلك اقرب الى اجابة دعائهم احسن الله لكم شيخنا وبارك الله فيكم اذا هذا سائل يقول شخص كان يؤذن ثم حصلت له علة ولم يستطع اكمال الاذان. فجاء شخص وكمل الاذان من الموضع الذي وقف عليه الاول - [00:06:05](#)

هذا الامر سائغ وجائز الاذان عبادة بدنية فلا يصح من شخصين فلو ان المؤذن شرع في الاذان ثم حصل له عذر في اثناء الاذان من اغماء او ذهاب صوته ونحوه - [00:06:36](#)

فلا يصح ان يكمل هذا الاذان شخص اخر بل عليه ان يستأنف الاذان من جديد ويدل لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث مالك بن الحويل رضي الله عنه - [00:06:59](#)

اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احذكم الحديث فقوله احذكم يدل على عدم صحة الاذان من شخصين ولان الاذان كما تقدم عبادة بدنية فلا تصح من اثنين الصلاة اي كما انه لا يصح - [00:07:18](#)

ان يصلي احد ركعة ثم يكمل الثاني الركعة الثانية عنه ولا يرد على هذا الاستخلاف في الامامة للعذر بان النائب عن الامام لا يصلي عن المأمومين وانما يصلي بهم فهم يصلون لانفسهم - [00:07:46](#)

لكنهم يقتدون بهذا الامام ومثل الاذان الاقامة فلا تصحوا من شخصين لان الاقامة تسمى اذانا ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم بين كل اذنين صلاة احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم - [00:08:14](#)

ايضا هذا اه سائل يقول ما معنى الحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ ادرؤوا الحدود بالشبهات هذا الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم ادرؤوا الحدود بالشبهات روي مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:39](#)

وموقوفا على علي رضي الله عنه وكلاهما ضعيف المرفوع والموقوف ولكن هذا الحديث وان لم يصح سنداً فهو صحيح من جهة المعنى والدالة الشرعية والقواعد المرعية تؤيده بان الحدود عقوبات - [00:08:59](#)

مقدرة شرعا على معصية ولا بد من تحقق المعصية ليكون فاعلها مستحقا للعقاب ولا تتحقق المعصية والمخالفة الا مع انتفاء الشبهة بان اقامة الحج مع وجود الشبهة معناه اعتقاد ثبوت امر ليس بثابت - [00:09:31](#)

وهو حكم بالظن ودم المعصوم وعرضه وماله محترم لا يجوز انتهاكه بالظن والشبه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام والاصل براءة الذمة مما يوجب العقوبة - [00:10:05](#)

واما معنى الحديث ادرؤوا الحدود بالشبهات سمعنا ادرأوا اي ادفعوا وامنعوا والحدود جمع حد وهي عقوبة بدنية مقدرة شرعا في معصية لئلا تمنع من الوقوع في مثلها وتكفر ذنب صاحبها وقوله بالشبهات الشبهات جمع شبهة - [00:10:38](#)

والشبهة في الاصل من الاشتباه وهو عدم الظهور والوضوح والمراد بالشبهة هنا كل ما يمكن ان يكون عذرا للفاعل من جهل او اكراه او نحو ذلك وليست الشبهة كل ما يدري به المتهم او نحوه - [00:11:13](#)

بل لابد ان تكون الشبهة عذرا مقبولا شرعا ولهذا قال اهل العلم رحمهم الله ان الشبهة التي تدرأ بها الحدود هي كل ما يمكن ان يكون عذرا حقيقيا في حق الفاعل - [00:11:41](#)

نعم بارك الله فيكم شيخنا واحسن اليكم اذا هذا سائل يقول ما حكم تأخير الورثة قضاء الدين الذي على الميت مع انه خلف مالا وعقارات بحجة انتظار ارتفاع اسعار العقار - [00:12:02](#)

قد ثبت بالحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه فنفس المؤمن اي روحه

معلقة بدينه اي محبوسة ومرهونة لا تنبسط - 00:12:17

ولا تفرحوا بما لها من النعيم لانها معلقة بهذا الدين والدين كل ما ثبت في الذمة من قرض او ثمانية مبيع او اجرة او قيمة متلف او صديق او غير ذلك - 00:12:38

حتى يقضى عنه سواء قضى هذا الدين من تركة الميت او تبرع به احد عنه ومثل القضاء الابرء فاذا ابرأهم من له الدين فانه يبرأ والدين هنا في قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:01

نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه الدين هنا شامل في دين الله عز وجل ودين ادمي فدين الله الكفارات من عتق واطعام ودين الادمي ما تقدم بيانه من كل ما ثبت في الذمة - 00:13:29

من قرض او ثمن مبيع او قيمة متلف الى اخره والدليل على ان الاطعام والعتق ونحوهما دين قول النبي صلى الله عليه وسلم دين الله احق بالوفاء فهذا الحديث يدل على اهمية - 00:13:53

قضاء الدين عن الميت وان نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه ويدل على عظمة الدين ما ثبت في صحيح مسلم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما - 00:14:19

ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الشهيد يغفر له كل ذنب الا الدين فانه سأل رجل صلى الله عليه وسلم عن الشهادة فاخبره انها تكفر كل شيء فلما ولي الرجل دعاه وقال الا الدين اخبرني بذلك جبريل انفا - 00:14:41

ومما يدل على عظمه واهميته ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه من قضاء فان اخبر انه ترك وفاء صلى عليه - 00:15:09

والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم من مات وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالا - 00:15:30

لورثته فالواجب على الورثة المسارعة والمبادرة في قضاء دين الميت ولا يحل لهم ان يؤخروا قضاء دين الميت بحجة ارتفاع قيمة العقارات ونحو ذلك والله عز وجل لم يجعل في الورثة حقا - 00:15:51

في التركة الا بعد قضاء الدين ولهذا قال الله تعالى من بعد وصية نوصي بها او دين فاذا قال قائل ما الجواب عن كون النبي صلى الله عليه وسلم مات - 00:16:21

ودرعه مرهونة عند يهودي افلا يعارض هذا ما تقدم من قول النبي صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه الجواب انه لا منافاة ولا تعارض بين الحديثين - 00:16:43

لان هذا الحديث اعني كون النبي صلى الله عليه وسلم مات ودرعه مرهونة عند يهودي محمول على الدين الموثق واما قوله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه - 00:17:06

فهو محمول على الدين غير الموثق والدين اذا وثق برهن او بكفيل مليء فان ذمة من عليه الحق تبرأ بذلك ويدل لذلك حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما - 00:17:27

في قصة الرجل الذي مات وعليه ديناران فتحملهما ابو قتادة رضي الله عنه وقال الديناران علي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق الغريم وبرئ الميت؟ قال نعم - 00:17:50

فصلى عليه واما الرهن فبما تقدم من ان النبي صلى الله عليه وسلم مات ودرعه مرهونة عند يهودي ولهذا قال اهل العلم رحمهم الله ان الدين المؤجل لا يحل بالموت - 00:18:13

اذا وثق الورثة ذلك برهن او كفيل ملئ احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم وفي علمكم. الى هنا احبتي المستمعين الكرام نكون قد وصلنا الى ختم هذه الحلقة. التي قد تفضل فيها بالاجابة عن اسئلتكم فضيلة الشيخ - 00:18:35

الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. فشكر الله له ونفع الله به وزاده الله علما وفقا وتوفيقا وشكر الله لكم احبتنا المستمعين الكرام حسن متابعتكم نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم للعلم النافع والعمل الصالح - 00:18:51

حتى ملتقى بكم احبتنا الكرام في لقاء قادم بمشيئة الله تعالى. نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته نور على الدرب

برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين - 00:19:06

اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم السبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان - 00:19:30